

## لسان العرب

( وثر ) وثرَ الشيءَ وثرأً وثره وطرأه وقد وثر بالضم وثاره أي وطرأه فهو وثيرٌ والأُنثى وثيرةٌ الوثيرُ الفِرَاشُ الوطيءُ وكذلك الوثيرُ بالكسر وكل شيء جلست عليه أو نمت عليه فوجدته وطيئاً فهو وثير يقال ما تحته وثيرٌ ووِثارٌ وشيء وثيرٌ ووثيرٌ ووثيرٌ والاسم الوِثَارُ والوِثَارُ وفي حديث ابن عباس قال لعمر لو اتخذت فِرَاشاً أو وثرَ منه أي أو طأً وألدينَ وامرأةً وثيرةً العَجِيزَةَ وطيئَتُها والجمع وِثائرٌ ووِثارٌ وقال ابن دريد الوثيرة من النساء الكثيرة اللحم والجمع كالجمع ويقال للمرأة السمينه الموافقة للمضاجعة إنها لوثيرةٌ فإذا كانت ضخممة العَجْزُ فهي وثيرةٌ العَجْزُ أبو زيد الوثاره كثرةُ الشحم والوثاجه كثرة اللحم قال القَطَامِيُّ وكأَنَّمَا اشْتَمَلَ الضَّجِيعُ بِرِيْطَةٍ لَا يَلُ تَزِيدُ وَثَارَةً وَلَيَانَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو عَيْيَنَةَ بنِ حِمَينٍ مَا أَخَذَتْهَا بِيضَاءِ غَرِيرَةٍ وَلَا نَصَفَاءِ وَثِيرَةٍ وَالْمِيثَرَةُ الثوبُ الَّذِي تُجَلِّسُ بِهِ الثِيَابَ فَيَعْلُوها وَالْمِيثَرَةُ هَذِهِ كَهَيْئَةِ الْمِرْفَقَةِ تَتَخَذُ لِلسَّرَجِ كَالْمُفْصَلَةِ وَهِيَ الْمَوَاطِرُ وَالْمِيَاثِرُ الْأَخِيرَةُ عَلَى الْمَعَاقِبَةِ وَقَالَ ابْنُ جَنِيٍّ لَزِمَ الْبَدَلُ فِيهِ كَمَا لَزِمَ فِي عَيْدِ وَأَعْيَادِ التَّهْذِيبِ وَالْمِيثَرَةُ مِيثَرَةُ السَّرَجِ وَالرَّحْلُ يُوطَأُ بِهَا وَمِيثَرَةُ الْفَرَسِ لِيَدْتَهُ غَيْرُ مَهْمُوزٍ قَالَ أَبُو عبيدٍ وَأَمَّا الْمِيَاثِرُ الْحُمْرُ الَّتِي جَاءَ فِيهَا النَّهْيُ فَإِنَّهَا كَانَتْ مِنْ مَرَاقِبِ الْأَعَاجِمِ مِنْ دِيْبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ نَهَى عَنْ مِيثَرَةِ الْأُرْجُوَانِ هِيَ وَطَاءٌ مُحْشُوٌّ يُتْرَكُ عَلَى رِجْلِ الْبَعِيرِ تَحْتَ الرَّكَّابِ وَالْمِيثَرَةُ بِالْكَسْرِ مِفْعَلَةٌ مِنَ الْوِثَارَةِ وَأَصْلُهَا مِوْثَرَةٌ فَقَلَبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِ الْمِيمِ وَالْأُرْجُوَانُ صَيْغٌ أَحْمَرٌ يَتَّخَذُ كَالْفِرَاشِ الصَّغِيرِ وَيَحْشَى بِقَطْنٍ أَوْ صُوفٍ يَجْعَلُ الرَّكَّابَ تَحْتَهُ عَلَى الرَّجَالِ فَوْقَ الْجَمَالِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَيَدْخُلُ فِيهِ مِيَاثِرُ السُّرُوجِ لِأَنَّ النَّهْيَ يَشْتَمِلُ عَلَى كُلِّ مِيثَرَةٍ حَمْرَاءَ سِوَاءِ أَنْتَ عَلَى رِجْلِ أَوْ سَرَجٍ وَالْوِثَارُ الَّذِي يَأْثُرُ أَسْفَلَ خُفِّ الْبَعِيرِ وَأَرَى الْوَاوُ فِيهِ بَدَلًا مِنَ الْهَمْزَةِ فِي الْأَثَرِ وَالْوِثَارُ بِالْفَتْحِ مَاءُ الْفَحْلِ يَجْتَمِعُ فِي رَحْمِ النَّاقَةِ ثُمَّ لَا تَلْقَحُ وَوِثَرُهَا الْفَحْلُ يَثْرُهَا وَثَرًا أَكْثَرَ ضَرَابِهَا فَلَمْ تَلْقَحْ أَبُو زَيْدُ الْمَسْطُ أَنْ يُدْخَلَ الرَّجْلُ الْيَدَ فِي الرَّحْمِ رَحْمِ النَّاقَةِ بَعْدَ ضَرَابِ الْفَحْلِ إِيَّاهَا فَيَسْتَخْرِجُ وَثَرُهَا وَهُوَ مَاءُ الْفَحْلِ يَجْتَمِعُ فِي رَحْمِهَا ثُمَّ لَا تَلْقَحُ مِنْهُ وَقَالَ النَّصْرِيُّ الْوِثَارُ أَنْ يَضْرِبَهَا عَلَى غَيْرِ ضَيْعَةٍ قَالَ وَالْمَوْثُورَةُ تُضْرَبُ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ مَرَارًا فَلَا تَلْقَحُ وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ

أَعَجَبُ النِّكَاحِ وَثَرُّ عَلَى وَثَرٍ أَيْ نِكَاحٌ عَلَى فِرَاشٍ وَثَرِيرٌ وَاسْتَوْتُ وَثَرْتُ مِنْ  
الشَّيْءِ أَيْ اسْتَكْثَرْتُ مِنْهُ مِثْلُ اسْتَوْتُ وَثَرْتُ وَاسْتَوْتُ وَثَرْتُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ التَّوَاتُرُ  
الشُّرَطُ وَهُمْ الْعَتَلَةُ وَالْفَرَاعَةُ وَالْأَمَلَةُ وَاحِدُهُمْ آمِلٌ مِثْلُ كَافِرٍ وَكَفَرَةٌ ابْنُ  
سَيِّدِهِ وَالْوَثَرُ جِلْدٌ يُقَدِّسُ سَيُّورًا عَرَضُ السَّيْرِ مِنْهَا أَرْبَعُ أَصَابِعٍ أَوْ شِبْرٌ  
تَلْبَسُهُ الْجَارِيَةُ الصَّغِيرَةُ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكََ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ عِلَاقَتُهَا وَهِيَ  
عَلَيْهَا وَثَرٌ حَتَّى إِذَا مَا جُعِلَتْ فِي الْخَيْدِ وَأَتَلَعَتْ بِمِثْلِ جَيْدِ الْوَبْرِ وَقَالَ  
مَرَّةً وَتَلْبَسُهُ أَيْضًا وَهِيَ حَائِضٌ وَقِيلَ الْوَثَرُ النَّقْدَةُ الَّتِي تَلْبَسُ وَالْمَعْنِيَانِ مُتَقَارِبَانِ  
قَالَ وَهُوَ الرَّيْطُ أَيْضًا